

شبهة عدم تمكين المرأة من العمل ردود

وضوابط من منظور العقيدة الإسلامية

**The Allegation That Women Are Not Eligible to
Work: Responses and Controls from an Islamic
Doctrine Perspective**

إعرارو

د/ فاطمة عبده بن محمد دغيري

الأستاذ المساعد في العقيدة والمذاهب المعاصرة كلية
الشريعة وأصول الدين جامعة الملك خالد ، المملكة العربية
السعودية

هذا البحث تم دعمه من خلال برنامج المجموعات الصغيرة بعمادة
البحث والدراسات العليا - جامعة الملك خالد - المملكة العربية
السعودية (RGP1/220/45)

شبهة عدم تمكين المرأة من العمل ردود وضوابط من منظور العقيدة الإسلامية

فاطمة عبده بن محمد دغيري

قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة ، كلية الشريعة وأصول الدين ، جامعة الملك خالد ، المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: Famohamad@kku.edu.sa

المُلخَص:

قضية المرأة من أبرز القضايا التي أثار أعداء الإسلام الشبه حولها، ومن هذه الشبه: "عدم تمكين الإسلام للمرأة من العمل، وقد عرضت هذه الشبهة مع ما أورده الزاعمون من أدلة لتمكينها عند غير المسلمين ، ومن ثم عرضت الرد على هذه الشبهة من منظور العقيدة الإسلامية، مع تصوير حقيقة تمكينها عند غير المسلمين ثم عرضت الضوابط الشرعية لخروج المرأة للعمل في الإسلام .

وتوصلت إلى النتائج التالية:

- لا صحة للزعم القائل بأن المرأة لم تمكن من العمل في الإسلام وكل ما أثاروه من شبهات مردود عليهم بالنقل والعقل .
 - لا يتساوى وضع المرأة في الإسلام مع غيره في المجتمعات غير المسلمة، فبان بالدليل أن المرأة في الإسلام درة مصانة تتمتع بكامل حقوقها، وهذا ما تفتقده النساء في المجتمعات الأخرى.
 - المرأة مكنت في الإسلام من العمل وفق حدود وضوابط شرعية .
- أما التوصيات:

- وضع قوانين من منطلق الشريعة الإسلامية تضبط عمل المرأة المسلمة .
- توفير بيئة عمل لطبيعة المرأة التي خلقها الله عليها.
- تكثيف الجهود في مختلف النطاقات للرد على الشبهات التي يثيرها الأعداء ضد الإسلام .

الكلمات المفتاحية: "شبهة- تمكين، المرأة، العمل ، ضوابط ، ردود،

العقيدة الإسلامية"

**The Allegation That Women Are Not Eligible to Work:
Responses and Controls from an Islamic Doctrine
Perspective**

Fatima Abdo bin Muhammad Dagherri

**Department of Doctrine and Contemporary Schools of
Thought, College of Sharia and Fundamentals of Religion,
King Khalid University, Kingdom of Saudi Arabia**

Official Email: Famohamad@kku.edu.sa

Abstract:

The issue of women is one of the most prominent issues that the enemies of Islam have raised doubts about, and among these doubts is: "Islam does not enable women to work. I have presented this doubt along with the evidence provided by those who claim to empower women among non-Muslims. Then I presented the response to this doubt from the perspective of Islamic doctrine, with a depiction of the reality of empowering women among non-Muslims. Then I presented the legal controls for women going out to work in Islam.

I reached the following conclusions:

- The claim that women were not allowed to work in Islam is unfounded, and all the doubts raised are refuted by both tradition and reason.
- The status of women in Islam is not equal to that in non-Muslim societies. Evidence has shown that women in Islam are protected jewels enjoying full rights, something women in other societies lack.
- Women in Islam are empowered to work within the limits and regulations of Islamic law.

Recommendations:

- Establish laws based on Islamic Sharia that regulate the work of Muslim women.
- Provide a work environment that accommodates the nature of women created by God.
- Intensify efforts in various fields to respond to the suspicions raised by enemies against Islam.

Keywords: "Doubt - Empowerment , Women , Work , Controls , Responses , Islamic doctrine"

المقدمة:

الحمد لله الذي خلق الذكر والأنثى، وجعلهما أكرم مخلوقاته، والصلاة والسلام على نبي الهدى ونبراس الحق والعدل.

ويعد

على الرغم من كون الإسلام أولى المرأة اهتمامًا كبيرًا، وكانت نظرته لها نظرة تكريم واعتزاز، فهي في الإسلام نصف المجتمع وأولى عناصره بالاهتمام، فهي الأم والأخت والابنة والعمة والخالة والجددة والزوجة، وقد كلفها الله كما كلف الرجل بتحمل مسؤوليات الحياة، كما كلفها الله مع الرجل في القيام بمهمة الاستخلاف في الأرض، ورعاية الأسرة، وتربية الأبناء، وجعلها على درجة واحدة مع الرجل في التكريم، وعلى الرغم من ذلك ما من قضية أثارت جدلاً واسعاً مثل قضية المرأة في الإسلام، بل وما حورب الإسلام من أعدائه، مثل ما حورب بقضايا المرأة، وإثارة الشبهات حول نظرة الإسلام لها؛ فأردت أن يكون لي سهم في دفع شيء منها، وكان موضوع عمل المرأة، من أبرز الموضوعات التي استغلها أعداء الإسلام لإثارة الشبهات ضده؛ لذلك حرصت على تناوله في هذه الورقة البحثية.

أهمية البحث:

- 1- إبراز مكانة المرأة في الإسلام باعتبارها أحد جناحي المجتمع، والعناية الإلهية التي أنزلها الله سبحانه بها.
- 2- بيان النصوص التي تعلق بحقوق المرأة من حيث العمل في الشريعة الإسلامية.

أسباب اختيار الموضوع:

- 1- تسليط الضوء على حق المرأة في العمل والتعليم حتى لا يظن من يجهل أمر الشريعة بأن المرأة ظلمت من قبل الدين الحنيف.

٢- أهمية هذا الموضوع من حيث انتشار مثل هذه الشبهات من قبل الجهلة وأعداء الدين.

إشكالية البحث :

١- ما فحوى الشبهة، وما أدلتهم لها؟

٢- ما الرد على هذه الشبهة من منظور العقيدة الإسلامية؟

أهداف البحث :

١- إبراز مكانة المرأة في الإسلام .

٢- الرد على شبهة منع عمل المرأة من منظور العقيدة الإسلامية.

٣- بيان ضوابط عمل المرأة من منظور العقيدة الإسلامية.

الدراسات السابقة :

الدراسة الأولى :

عمل المرأة بين سماحة الإسلام وتشدد المجتمع، د/فاطمة عمر

نصيف، جامعة الملك عبدالعزيز .

وقد اهتم هذا البحث بتناول عمل المرأة بين سماحة الإسلام مقارنة

بتشدد المجتمع تجاه عمل المرأة، بينما تناول البحث الحالي عمل المرأة بين

التجربة الغربية والنموذج الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)

الدراسة الثانية:

النساء في الإسلام والتجربة الغربية، لأن صوفي لورد وقد قدمت هذه

الدراسة مقارنة بين وضع المرأة في الإسلام بشكل عام مقارنة بوضع المرأة

في الغرب، بينما اهتمت دراستي الحالية، بعمل المرأة بين التجربة الغربية

والنموذج الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)

الدراسة الثالثة :

مكانة المرأة في الإسلام مقارنة بأوضاعها في الحضارات الأخرى في القديم والحديث، بحث مقدم بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مجلد (٢٠) عدد: ٨٢، للعام ٢٠١٠م للباحث / محمد عبدالمجيد.

وقد تناول هذا البحث: موضوع مكانة المرأة في الإسلام وغيره من الحضارات دراسة مقارنة، بينما اهتمت دراستي الحالية، بعمل المرأة بين التجربة الغربية والنموذج الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)

الدراسة الرابعة :

مفهوم تحرير المرأة في الفكر الغربي ، دراسة نقدية ، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الثقافة الإسلامية، جامعة الإمام محمد بن سعود ، للطالبة : ندى عطية الزهراني.

تناولت هذه الدراسة موضوع تحرير المرأة من خلال الفكر الغربي، بينما اهتمت دراستي الحالية، بعمل المرأة بين التجربة الغربية والنموذج الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)

منهج البحث :-

المنهج المتبع في البحث وصفي تحليلي تاريخي .

تبويب البحث:

-المقدمة، وفيها: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، ومنهجه، وتبويبه وهو كالتالي:

المطلب الأول: شبهة عمل المرأة وأدلتها.

المطلب الثاني: الرد على شبهة عمل المرأة من منظور الفكر الإسلامي .

المطلب الثالث : ضوابط عمل المرأة من منظور العقيدة الإسلامية .

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

والله تعالى من وراء القصد، وهذا أوان الشروع في المقصود، فيا رب

يسر وأعن يا كريم.

المطلب الأول: شبهة عمل المرأة وأدلتها:

لقد كان عمل المرأة في الإسلام من أكثر الموضوعات التي أثار أعداء الإسلام شبهات حوله، ويمكن تصوير هذه الشبهة: "ينادي المروجون لهذه الشبهة بوجوب عمل المرأة خارج بيتها، ويزعمون أن الإسلام سلبها حرمتها، حيث حرمها من هذا الأمر، وأنه حبسها بين أربعة جدران، وذلك فيه هدر لكرامتها، وشل لحركتها، وتعطيل لطاقتها، ولنتاجها العلمي والعملية والفكري"

وكانت من أدلة أصحاب هذه الشبهة ما يلي:

١- إن الغرب أكثر منا تقدماً ورقياً في مضمار الحضارة وقد سبقنا إلى تشغيل المرأة، فإذا أردنا الرقي مثله فلنحذو حذوه في كل شيء، فإن الحضارة لا تتجزأ.

٢- إن المرأة نصف المجتمع، وإبقاؤها في البيت بلا عمل تعطيل لهذا النصف، وضرر على الاقتصاد القومي، فمصلحة المجتمع تقتضي عمل المرأة.

٣- مصلحة الأسرة كذلك تقتضي بعمل المرأة؛ فإن تكاليف الحياة قد تزايدت في هذا العصر، وعمل المرأة يزيد من دخل الأسرة، ويعاون الرجل على أعباء المعيشة، وخصوصاً في البيئات المحدودة الدخل.

٤- مصلحة المرأة نفسها تدعو إلى العمل؛ فإن الاحتكاك بالناس وبالحياتة وبالمجتمع خارج البيت يثقل شخصيتها، ويمدها بخبرات وتجارب، وينمي ادراكها، ويوسع ثقافتها ما كان لها أن تحصل عليها داخل الجدران الأربعة .

٥- إن العمل سلاح في يدها ضد عوادي الزمن، فقد يموت أبوها، أو يطلقها زوجها، أو يهملها أولادها، فلا تذلها الفاقة والحاجة، ولا سيما في زمن غلبت فيه الأنانية، وشاع فيه العقوق وقطيعة الرحم.

٦- إن اشتغال المرأة يزيد في الثروة القومية للبلاد، ومن ثم تخسر البلاد كثيراً بقصر عمل المرأة على أعمال البيت، عدا ما فيه من تعويد على الكسل وقتل وقتها بما لا يفيد^١.

المطلب الثاني: الرد على شبهة عمل المرأة من منظور الفكر الإسلامي .
للرد على هذه الدعاوى، وبيان أنها ليست صحيحة تماماً، بل هي مناقشة من وجوه عدة . منها :

أولاً: بواعث وأسباب خروج المرأة الأوروبية للعمل:

- ١- إن عمل المرأة في الدول الغربية له أسبابه التاريخية وأسبابه المتعلقة بالتركيبية الاجتماعية والمبادئ الأخلاقية والمثل القومية التي تحكمه^٢.
- ٢- إن خروج المرأة للعمل في أوروبا جاء نتيجة لمخططات الرأسمالية اليهود الذين قاموا بتحطيم الأسرة واستغلال الرجال أولاً، فلما بدأ هؤلاء يتجمعون لأخذ بعض حقوقهم، لجأوا إلى استغلال النساء والأطفال الذين دفع بهم العوز والمسغبة إلى براثن الرأسمالية^٣ ، يقول د. صالح

١ المرأة المسلمة أمام التحديات ، أحمد بن عبد العزيز الحصين ، دار المعراج الدولية ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م ، ص ٩٦ ، موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللثام ، مجموعة من المؤلفين ، ٨٤/١١ ، عمل المرأة في الميزان ، د/ محمد على البار - ١٠٣/١ ، المرأة الاشتراكية ، ترجمة جورج طرابيش ، ص ٢٣٤ ، ط ٣ ، مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية مرزا. الناشر: دار المجتمع، جدة، ط١، ١٤١٠هـ، ٢٦٩، ٢٣٦.

٢ عمل المرأة في الميزان د. زيد بن محمد الرماني تاريخ الإضافة: ٢٥/٧/٢٠١٠ ميلادي - ١٤٣١/٨/١٤ هجري، موقع شبكة الألوكة :

<https://www.alukah.net/social/0/24026>

٣ مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية مرزا، ص ٢٣٣

العساف في كتابه (المرأة الخليجية في مجال التربية والتعليم) إن دخول المرأة لميدان العمال جاء نتيجة لخطط مدروسة من قبل الرأسمالية التي ولدت على يد اليهود وذلك لإنشاء مجتمع عالمي بلا دين ولا أخلاق، وكانت وسيلتهم الكبرى للوصول إلى غايتهم الخبيثة تحرير المرأة.^١

٣- إن قضية عمل المرأة، وخروجها من بيتها وقرارها، لا تزال الشغل الشاغل لليهود والنصارى، ومن سار بركبهم من أذعياء الحقوق والحريات، آخذين في سبيل تحقيق أهدافهم أساليب كثيرة؛ للقضاء على أهم حصون المسلمين، ألا وهي المرأة، فإذا قضوا على جوهر الأسرة وعماد البناء، سهّل لهم إحكام السيطرة على بقية الجسد، لأن المرأة نصف المجتمع، بل قل هي كل المجتمع؛ لأنها هي من تلد النصف الثاني، ويأتي هذا البحث الموجز لبيان حدود عمل المرأة المسلمة، بما يحفظ كرامتها ويجعلها مصنونة، وحاجاتها في كنف الأب أو الزوج أو الأهل_ مضمونة.^٢

٤- إن المرأة في الغرب لم تنزل إلى ميدان العمل، إلا بعد أن تخلى الرجل عن سد حاجاتها، فصارت مرغمة على العمل^٣، ولا زالت كذلك إلى

١ دور المرأة في المجتمع الإسلامي ، توفيق على وهبة ص ١٨٥ ، عمل المرأة في الميزان د. زيد بن محمد الرماني تاريخ الإضافة: ٢٥/٧/٢٠١٠ ميلادي - ١٤/٨/١٤٣١ هجري، موقع شـبكة الألوكة : <https://www.alukah.net/social/0/24026>

٢ تعليمُ المرأة وعمَلُها بين الشريعة و القانون ، إعداد د/عبد الله عبد المنعم عبد اللطيف العسيلي - ص ١٧

٣ انظر: ماذا عن المرأة ، نور الدين عنتر، ص ١٤٠، ط٣، دار دمشق ، عمل المرأة في الميزان د. زيد بن محمد الرماني تاريخ الإضافة: ٢٥/٧/٢٠١٠ ميلادي -

اليوم... رغم ذلك فهي لا تأخذ إلا نصف أجر الرجل في أغلب المجالات ، والرجل غير مسئول عن نفقة زوجته ، أما أولاده فهو غير مسئول عنهم بعد سن أقصاه سن السادسة عشر والمرأة الغربية تقدم المهر للرجل ويسمى (الدوطة) حتى يتزوجها ، كما أنها تفقد في كثير من الأحيان حرية التصرف في مالها إلا بعد إذن الزوج ، ولهذه الظروف وغيرها نجد أن المرأة الغربية تلهث وراء لقمة العيش لتقيم أودها ، وتستطيع العيش لأنه لا عائل لها يعينها عن متاعب العمل ويوفر لها الإنفاق الضروري^{١٠}

يقول د. يوسف موسى - رحمه الله -: ولعل من الخير أن أذكر هنا أنني حين إقامتي بفرنسا كانت تخدم الأسرة التي نزلت في بيتها فترة من الزمن فتاة يظهر عليها مخايل وعلائم كرم الأصل، فسألت ربة الأسرة لماذا تخدم هذه الفتاة؟ أليس لها قريب يجنبها هذا العمل؟ فكان جوابها: إنها من أسرة طيبة في البلدة ولها عم غني موفور الغني، ولكنه لا يعنى بها ولا يهتم، فسألت: لماذا لا ترفع الأمر للقضاء للحكم لها عليه بالنفقة؟ فدهشت السيدة من هذا القول وعرفتني أن ذلك لا يجوز لها قانوناً.

١٤/٨/١٤٣١ هـ - موقــــــــع شــــــــبكة الألوكةــــــــة :

<https://www.alukah.net/social/0/24026>

١ مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية

مرزا، ص ٢٣٤

وحينئذ أفهمتها حكم الإسلام في هذه الناحية فقلت: من لنا بمثل هذا التشريع لو أن هذا جائز قانوناً عندنا لما وجدت فتاة أو سيدة تخرج من بيتها للعمل في شركة أو مصنع^١.

كما أن الأب في الدول الغربية لا تكلفه الدولة ولا الأعراف الإنفاق على ابنته إذا بلغت الثامنة عشرة من عمرها، لذا فهو يجبرها على أن تجد عملاً إذا بلغت هذه السن، أو أن تدفع له أجرة الغرفة التي تسكنها.

ثانياً: وضع المرأة الأوروبية اليوم وموقف الفكر الإسلامي منه:

رغم التحسن في الأوضاع الاقتصادية للعمال في أوروبا إلا أن وضع المرأة الاقتصادي والاجتماعي لا يزال حرجاً.

فالمراة لا تزال تجد نصف أجر الرجل في أغلب مجالات العمل أن لم نقل كلها .. كما أن على المراة إذا أرادت الزواج أن تتنازل عن اسمها واسم أبيها لتصبح تابعة لزوجها حتى في الاسم .. كما أنها تفقد في كثير من الأحيان حقها في التصرف في أموالها إلا بعد إذن زوجها .. ولعل كثيراً من القراء سيدهشون عندما يعلمون أن المراة في أوروبا هي التي تدفع المهر للرجل لا بالعكس ويسمى (الدوطة) Dowery وقد أهمله اليوم كثير من الغربيين .. وأن الرجل غير مسؤول عن نفقة الزوجة ..

بينما نرى الإسلام قد منح المراة شخصيتها وذاتيتها فلا تتزوج إلا بعد إذنها ورضاها كما أنها تحتفظ باسمها واسم أبيها وعائلتها بعد الزواج .. وتبقى لها الأهلية الكاملة في التصرف في أموالها دون مراجعة زوجها .. وليس عليها أن تتفق على نفسها وأولادها حتى ولو كانت غنية موسرة وكان

١ عمل المرأة في الميزان د. زيد بن محمد الرماني تاريخ الإضافة: ٢٥/٧/٢٠١٠ ميلادي - ١٤/٨/١٤٣١ هجري، موقع شبكة الألوكة:

<https://www.alukah.net/social/0/24026>

زوجها فقيراً معسراً .. فإذا أنفقت شيئاً فهي صدقة منها على زوجها.
أو يعتبر ذلك ديناً عليه يجب قضاؤه عند اليسار.^١

ثالثاً: واقع خروج المرأة للعمل في أوروبا وتداعياته :

لما جاء خروج المرأة للعمل في أوروبا نتيجة لمخططات الرأسماليين اليهود الذين قاموا بتحطيم نظام الأسرة .. واستغلال الرجال أولاً فلما بدأ هؤلاء يتجمعون لأخذ بعض حقوقهم لجأوا إلى استغلال النساء والأطفال الذين دفع بهم العوز والمسغبة على برائش الرأسماليين.

وبالنظر لواقع خروج المرأة للعمل في أوروبا يلاحظ ما يأتي:

- ممارسة أعمال لا تتوافق مع الفطرة: منذ خروج المرأة في أوروبا. وهي تدور في الدوامة الرهيبة تلهث وراء لقمة العيش .. وتجذب الجميلات منهن لتجارة الرقيق الأبيض الذي يعتبر من أكثر المهن تنظيماً .. ويقول مسيو فردينان دريفوس عضو البرلمان الفرنسي: (أن حرفة البغاء لم تعد الآن عملاً شخصياً بل لقد أصبحت تجارة واسعة وحرفة منظمة بفضل ما تجلب وكالاتها من الأرباح) ويقول مسيو بول بيورو (إن احتراف البغاء قد أصبح في زماننا نظاماً محكم التركيب يجري بما شئت من التنظيم على أيدي الموظفين والعاملين المأجورين. ويخدمه ويعمل فيه أرباب القلم وناشرو الكتب والخطباء والمحاضرون والأطباء والقابلات والشركات السياحية .. ويستعمل له كل جديد من فنون النشر والعرض والإعلان)^٢

١ الإسلام وقضايا المرأة، عبد الباقي عجيات، ص ٦، عمل المرأة في الميزان - ص ١١٢

٢ مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية مرزا، ص ٢٥٥، عمل المرأة في الميزان - ص ١١٠

والمنهج في العقيدة الإسلامية يمنع هذا النوع من العمل؛ لما فيه من معارضة للفطرة السليمة، ناهيك عن معارضته للشرع الحنيف، " إن المنهج الإسلامي يتبع الفطرة في تقسية الوظائف؛ وتقسيم الأنصبه بين الرجال والنساء . والفطرة ابتداء جعلت الرجل رجلاً والمرأة امرأة، وأودعت كلا منهما خصائصه المميزة؛ لتتوط بكل منهما وظائف معينة... لا لحسابه الخاص . ولا لحساب جنس منهما بذاته . ولكن لحساب هذه الحياة الإنسانية التي تقوم ، وتنظم، وتستوفي خصائصها ، وتحقيق غايتها - من الخلافة في الأرض وعبادة الله بهذه الخلافة - عن طريق هذا التنوع بين الجنسين والتنوع في الخصائص والتنوع في الوظائف... وعن طريق تنوع الخصائص ، وتنوع الوظائف ينشأ تنوع التكليف ، وتنوع الأنصبه ، وتنوع المراكز... لحساب تلك الشركة الكبرى والمؤسسة العظمى... المسماة بالحياة^١

قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢]

يقول الشيخ المراغي عن معنى الآية : " أي إن الله كلف كلا من الرجال والنساء أعمالاً، فما كان خاصاً بالرجال لهم نصيب من أجره لا يشاركهم فيه النساء، وما كان خاصاً بالنساء لهن نصيب من أجره لا يشاركهن فيه الرجال، وليس لأحدهما أن يتمنى ما هو مختص بالآخر وقد

١ دستور الأسرة في ظلال القرآن، تأليف / أحمد فائز، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ

١٩٩٢م، ص ٣٣، مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة

المؤلف: د. مكية مرزا، ص ٩

أراد الله أن يختص النساء بأعمال البيوت، والرجال بالأعمال الشاقة التي في خارجها ليتقن كلا منهما عمله، ويقوم بما يجب عليه مع الإخلاص^١

"وَجَعَلَ الْخِطَابَ عَامًّا لِلْفَرِيقَيْنِ مَعَ أَنَّ الرَّجَالَ لَمْ يَتَمَنَّوْا أَنْ يَكُونُوا نِسَاءً وَلَا أَنْ يَعْمَلُوا عَمَلَ النِّسَاءِ، وَهُوَ الْوِلَادَةُ وَتَرْبِيَةُ الْأَوْلَادِ وَعَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْرُوفٌ، وَإِنَّمَا كَانَ النِّسَاءُ هُنَّ اللَّوَاتِي تَمَنَّيْنَ عَمَلَ الرَّجَالِ، وَأَيُّ عَمَلِ الرَّجَالِ تَمَنَّيْنَ؟ تَمَنَّيْنَ أَحْصَى أَعْمَالَ الرُّجُولِيَّةِ وَهُوَ حِمَايَةُ الدَّمَارِ، وَالِدَفَاعُ عَنِ الْحَقِّ بِالْقُوَّةِ، فِي هَذَا التَّعْبِيرِ عِنَايَةٌ بِالنِّسَاءِ، وَتَلَطُّفٌ بِهِنَّ وَهُوَ مَوْضِعٌ لِلرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ لِضَعْفِهِنَّ وَإِخْلَاصِهِنَّ فِيْمَ تَمَنَّيْنَ، وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ أَلَّا يَظْهَرَ ذَلِكَ التَّمَنِّي النَّاشِئُ عَنِ الْحَيَاةِ الْمَلِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، فَإِنَّ تَمَنِّيَ مِثْلِ هَذَا الْعَمَلِ غَرِيبٌ مِنَ النِّسَاءِ جِدًّا ؛ وَسَبَبُهُ أَنَّ الْأُمَّةَ فِي عُنفوانِ حَيَاتِهَا يَكُونُ النِّسَاءُ وَالْأَطْفَالُ فِيهَا مُشْتَرِكِينَ مَعَ الرَّجَالِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ وَفِي آثَارِهَا " ٢

- ومن فئات من النساء عاجزات عن العمل: ومن واقع خروج المرأة للعمل في أوروبا: أن من أولئك النسوة: المرأة العجوز التي لا تستطيع العمل، والطفلة الصغيرة التي لم تصل إلى سن العمل، وال طالبة التي لم تتأهل للعمل بعد، فليست كل النساء قادرات على العمل في الوظائف الحكومية^٣

والمنهج في العقيدة الإسلامية يكفل لهؤلاء في ظل الإسلام النفقة الواجبة، والرعاية التامة، والمعاملة الحسنة، والحياة الكريمة.

١ تفسير المراعي (٥/ ٢٣)

٢ تفسير المنار (٥/ ٤٨)

٣ انظر: المرأة بين البيت والعمل، د/محمد سلامة آدم، ط-١٩٨٢، ١، ط دار المعارف - القاهرة ص ٢٣٦، مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب

والسنة المؤلف: د. مكية مرزا، ص ٢٣٨

- إن المرأة المؤهلة للعمل لا تستطيع العمل بشكل تام كل الأيام ، بل إنه يعترئها ما يعترئها من العوارض كالحيض والنفاس والحمل والولادة والإرضاع وما تتركه من الآثار النفسية والعقلية والبدنية، في كيان المرأة العام كما يقر ذلك الطب.

وتدل مشاهدات أساطين علمي الأحياء والتشريح على أن المرأة تطرأ عليها في مدة حيضها التغييرات الآتية:

- ١-تقل في جسمها قوة إمساك الحرارة، فتنخفض حرارتها .
 - ٢-يبطئ النبض، وينقص ضغط الدم، ويقل عدد خلاياه .
 - ٣- تصاب الغدد الصماء واللوزتان، والغدد اللمفاوية بالتغير.
 - ٤-يختل الهضم وتضعف قوة التنفس .
 - ٥- يتبدل الحس، فتتكاثر الأعضاء، وتتخلف الفطنة، وقوه تركيز الفكر^١.
- وهذه الأمور تعطل مسيرة العمل ، فبالتالي لا يمكن لها العمل بشكل تام كالرجل ، وبالتالي من الظلم أن تعمل المرأة في عمل لا تقوم به على الوجه الصحيح مع أن هنالك رجالاً عاطلين يمكنهم القيام به على وجه أفضل .

الاختلاف على مستوى الخلايا:

إن هيكل المرأة الجسدي يختلف عن هيكل الرجل، بل أن كل خلية من خلايا جسم المرأة تختلف في خصائصها وتركيبها عن خلايا الرجل.^٢ والحكمة في الاختلاف البين في التركيب التشريحي والوظيفي (الفسولوجي) بين الرجل والمرأة هو أن هيكل الرجل قد بني ليخرج إلى ميدان العمل ليكدح ويكافح وتبقى المرأة في المنزل تؤدي وظيفتها العظيمة

١ عمل المرأة في الميزان - د / محمد على البار ص ٣

٢ عمل المرأة في الميزان - ص ٦٠، ٦١ -

التي أناطها الله بها وهي الحمل والولادة وتربية الأطفال وتهئية عش الزوجية حتى يسكن إليها الرجل عند عودته من خارج المنزل. ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾^١.

وإذا أردنا أن نقلب الموازين، وكم من موازين قد قلبناها، فإننا نصادم بذاك الفطرة التي فطرنا الله عليها ونصادم التكوين البيولوجي والنفسي الذي خلقنا الله عليه ...

وتكون نتيجة مصادمة الفطرة وتجاهل التكوين النفسي والجسدي للمرأة وبالأعلى المرأة وعلى المجتمع وسنة الله ماضية ﴿وَلَنْ نَجِدَ لِسِنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾^٢. وكل هذه التغييرات، تدني المرأة الصحيحة إلى حالة المرض وإدناء يستحيل معه التمييز بين صحتها ومرضها.

-وأشد على المرأة من مدة الحيض زمان الحمل فيكتب الطبيب "ريبيرت" : (لا تستطيع قوى المرأة أن تتحمل من مشقة الجهد البدني والعقلي ما تتحمله في عامة الأحوال، وأن عوارض الحامل لو عرضت لرجل، أو امرأة غير حامل لحكم عليه أو عليها بالمرض بدون شك، ففي هذه المدة يبقى مجموعها العصبي مختلاً على أشهر متعددة، ويضطرب فيها الاتزان الذهني، وتعود جميع عناصرها الروحية في حالة فوضى دائمة)^٣، وعلى الرغم من هذا كله فالمرأة في الغرب مطالبة بالعمل ملزمة به

١ المرأة بين الجاهلية والإسلام، محمد ناصر، خولة درويش، (٢٢٦، ٢٢٥) بتصرف،

عمل المرأة في الميزان - ص ٧٠

٢ عمل المرأة في الميزان ص ٧١

٣ شبهات وردود ضمن جامع الكتب الإسلامية (عمل المرأة في الميزان) ٧٧/١، يُنظر:

الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة، البهي الخولي، ٢٢١-٢٢٢، ط: ١/ ٢٠٠٠ م،

دار البشير_طنطا، خلق الإنسان بين الطب والقرآن، د/ محمد على البار ص ٤٣

تحت كل الظروف، بينما المنهج في العقيدة الإسلامية جعلها كريمة على أهلها، عزيزة في موطنها، غير ملزمة بالإنفاق على نفسها، أو الخروج للعمل، وإن خرجت للعمل فلا تمارس إلا ما يتناسب مع تكوينها.

رابعاً - البطالة في المجتمعات المسلمة:

لقد أصبح في صفوف الشباب بطالة واضحة متزايدة ، فلماذا نطالب بعمل المرأة المشغولة ببيتها مع أن هنالك من هو أولى بهذا العمل منها .

فحين تراحم المرأة الرجل في ميادين العمل الخاصة به ، فإنه من المعلوم أن ذلك يؤدي إلى تعطيل الشباب القادر عن العمل ، وربما كان هؤلاء مسئولين عن أسر وبيوت ، وربما أدي ذلك إلى تعطيل الشباب عن الزواج .

إن البطالة تسببت في زيادة المصابين بالأمراض العقلية ومتعاطي المخدرات وذلك في احصاء ورد أن ١,٢ مليون عامل غير قادرين على ايجاد عمل ، وخمسة ملايين عامل يقومون بأعمال جزئية لعجزهم عن ايجاد أعمال بدوام كامل^١

=

، مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية مرزا، الناشر: دار المجتمع، جدة، ط١، ١٤١٠هـ من ص ١١-١٣، الإسلام واتجاه المرأة المسلمة المعاصرة د/محمد البهي ص٤٤، ٤٥، الناشر : دار الاعتصام للنشر والتوزيع ، القاهرة ، خلق الإنسان بين الطب والقرآن ، د/محمد على البار، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م الدار السعودية للنشر جدة ص٤٣، عمل المرأة في الميزان، د/ محمد على البار، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م الدار السعودية للنشر جدة

١ جريدة المدينة المنورة العدد ٥٠٩٦، بتاريخ ١٣ /٦/ ١٤٠٢هـ ٧/٤/ ١٩٨٢م ،

وكل هذه النتائج تجر الولايات على المجتمع، والمنهج في العقيدة الإسلامية المحافظة على كل عناصر المجتمع، ومراعاة المصالح العامة، ودفع المضار، وسد الذرائع المؤدية إليها.

خامساً : الرد على الزعم بزيادة دخل الأسرة:

- إذا كان -كما يزعمون- في عمل المرأة زيادة لدخل الأسرة ، فلم لا تقوم الدولة بزيادة مرتبات الأزواج حتى لا تحتاج الأسرة إلى خروج المرأة من عقر دارها لمزاولة العمل ، فتزيد الدولة مرتبات كل عائل أسرة بقدر من يعولهم كما فعل ذلك الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه - .

ومن حيث الرد على الزعم بتوفير الراتب:

- إن المرأة التي تخرج للعمل لا توفر راتبها ولا تقلل من قيمة العمالة -كما يزعمون- بل إنها تدفع جزءاً ليس بالهين من راتبها لاستجلاب العمالة والمربيات ليقمن بالعمل مكانهن في المنزل وفي تربية الأطفال، وكلنا نعلم ما لهذا الأمر من الخطر العظيم على النشء ، حيث رأينا عدداً من الجيل الجديد وقد انسلخ من قيم مجتمعه وعاداته ، وأصبح متميعاً متغنياً مستغنياً.

-بل إن المرأة ما تأخذ لقاء عملها من أجر فإنها تصرفه في شراء الملابس وأدوات الزينة وأجور المواصلات وأجر الخادمة التي تدير المنزل . في النهاية خسارة اقتصادية فادحة وخسارة اجتماعية أعظم ، وهذه الخسارة نجدها في أرقى دول العالم من الناحية الاقتصادية وهذا هو الدليل

مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية

مرزا، ص ٢٤٩

المؤكد فقد ورد في جريدة المدينة تحت عنوان " أمريكا والبطالة " (أمريكا تعيش الآن أعتى مرحلة بطالة عرفتها في هذا القرن)

سادساً: الرد على زعم أن ملكة المنزل معطلة:

- إن أولئك الذين وصفوا المرأة التي لا تخرج للعمل بالمعطلة أناس قد حادوا عن الصواب.. ذلك أن المرأة في بيتها تقوم بعمل عظيم وشاق لا يستطيع القيام به على الوجه الأتم غيرها ، فليس من الحكمة أن تعمل المرأة في مكان لا يناسبها وتتشغل عن المكان الذي لا يقوم به غيرها ، بل إن هذا هو التعتيل لنصف المجتمع لا ما ذكروا .

" إن قيام المرأة في بيت زوجها مدبرة لشئونهِ مدركة لأعمالها وواجباتها نحو زوجها وأولادها عاملة في صدق وإخلاص كاف لملء وقت فراغها وطرد السامة والملل عنها لأن إدارة المنزل فناً من الفنون قائم على أصوله وكذلك تربية الأطفال ورعاية الزوج فلو أخلصت المرأة في اعطاء كل فرد حقه لأحست بالسعادة والطمأنينة (وقد شهدت بذلك كاتبة أمريكية (فيليبس ماجنلي) إذ تقول : " وهل نجد نحن النساء بعد أن نلنا حرياتنا أخيراً خائنات لجنسنا إذ ارتددنا لدورنا القديم في البيوت ؟ وتجب عن سؤالها فتقول إن لي آراء حاسمة في هذه النقطة فإنني أصر على أن للنساء أكثر من حق في البقاء كربات بيوت وانني أقدر مهنتها وأهميتها في الحقل البشري، إلى حد أنني أراها كافية لأن تملأ الحياة والقلب " ^١

فعمل المنزل ليس حقيراً ولا هو بالعمل الروتيني الملل كما يدعون وخرجها منه ليس هو تحريراً كما يصفون ، إنما هو عمل جليل وعظيم

١ مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية

تؤجر عليه وهي مسئولة عنه أمام بارئها، وهو مجالها الطبيعي تحن له وتستقر فيه، مهما بعدت أو تلاهت عنه بأي عمل آخر^١

وبفاضل فضيلة الشيخ / محمد متولي شعراوي بين ميدان الرجل وميدان المرأة ويبيّن أن ميدان المرأة أفضل وأشرف من ميدان الرجل فيقول: (فعمل الرجل هو التعامل مع أجناس الحياة (أشياء)، وهذه الأشياء

كلها لخدمة الإنسان، والإنسان أرفع هذه الأجناس كلها - أما مهمة المرأة فهي التعامل مع الجنس الراقي: وهو الإنسان، تتعامل مع الإنسان كزوج فسكن إليها وتربحة، ثم تتعامل جنيناً في بطنها، وبعد ذلك وليداً تحتضنه وترضعه، وتعطي له المثل وتربيته^٢

فقرار المرأة في بيتها خير لها من خروجها.^٣

سابعاً: هل عوضت المحاضن دور الأم:

قد أثبتت الدراسات الطبية والنفسية أن المحاضن وروضات الأطفال لا تستطيع القيام بدور الأم في التربية ولا في إعطاء الطفل الحنان الدافق الذي تغذيه به.^٤

١ المرجع السابق ص ٢٧١

٢ المرأة المسلمة والطريق إلى الله للشيخ / محمد متولي الشعراوي ص ١٩، مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية مرزا ص ٢٦٦

٣ انظر: تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون - ١ / ٢١، سماحة الإسلام، تأليف الاستاذ الدكتور / عمر بن عبدالعزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية - الذهبية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م ص ٣٦٧، أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، ١ / ٢٥٧، دار الفكر للطباعة والنشر - لبنان ، تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون - ص ٢٣

٤ عمل المرأة في الميزان - ص ٥٩

يقول الأستاذ العقاد : " لو عادت المرأة إلى سليقتها وفطرتها لأحست أن زهواً بالأمومة أعلى لديها وألصق بطبعها من الزهو بولاية الحكم ورئاسة الديوان، فليس في العواطف الإنسانية، شعور يملأ فراغ قلب المرأة كما يملؤه الشعور بالتوفيق في الزواج والتوفيق في انماء البنين الصالحين والبنات الصالحات " ١

ثامناً: الرد على من زعم أن خروج المرأة للعمل تنمية لمداركها:

-وأما الرد على قولهم بأن خروج المرأة للعمل تنمية لإدراكها وزيادة خبرتها وثقافتها وتحريرها من العمل البيتي الروتيني فذلك في الواقع مبالغه في الزعم لأن العمل لا يعطي مثل هذه المعرفة الواسعة للمرأة العاملة المنتجة فهم واهمون في ادعائهم، بل هم مفترنون على المرأة يتشدقون بمثل هذا الكلام حرصاً على رغباتهم الدنيئة وأطماعهم الجشعة، فهم يريدون المرأة في كل مكان بجانبهم حتى يتسنى لهم التسلية، وقضاء وقت ممتع، وربما دفعوا بأعبائهم ومسئولياتهم على عاتق تلك المرأة المسكينة التي خدعت بمعسول كلامهم، فهي قد تحملت من الأعمال ما لا تطيق، وتكلفت بأداء واجبها في العمل ثم واجباتها في المنزل نحو زوجها وأولادها وهو عمل في غاية الارهاق والتعب، لقد ارتضت بذلك الشقاء وتركت الرجل عاطلاً لا يتحل مسؤولية الانفاق عليها وعلى أولادها ولا يساعدها في شئون الأسرة وتربية الأولاد، إن طبيعة المرأة لا تتحمل ذلك ولذا أراد الإسلام لها أن تظل موفورة الكرامة كيفية المؤنة مرتاحة البال، منعمة مرفهة ملكة في بيتها وأسرتها جعلها سكناً ومودة ورحمة وجعل الشقاء والكدر والتعب للرجل قال

١ الفلسفة القرآنية ، عباس محمود العقاد ص ٤٤

تعالى : ﴿فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾

[طه: ١١٧]

ومعنى قوله تعالى : " ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ﴾ الخطاب لآدم وزوجه يُحذِّرهما من إغواء إبليس وكَيْدِهِ، ثم يقول {فتشقى} بصيغة الإفراد، ولم يُقَل: فتشقيًا. لماذا؟ لأن مسئولية الكَدْح والحركة للرجل أمَّا المرأة فهي السكن المريح المنشُط لصاحب الحركة، على خلاف ما نرى في مجتمعنا من الحرص على عمل المرأة بحجة المساعدة في تبعات الحياة." ١

والإسلام يقدر للمرأة دورها في البيت، من حمل ورضاعة وتربية للأولاد، فقد قال الله تعالى : ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وُلْدِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥]

(وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ) أي وأمرناه ببرهما وطاعتهما، والقيام بحقوقهما، وكثيرا ما يقرن القرآن بين طاعة الله وبر الوالدين كقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ ٢ .

ثم ذكر منة الوالدة خاصة لما فيها من كبير المشقة، فقال:

﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَيَّ وَهْنًا﴾ أي: مشقة على مشقة، فلا تزال تلاقي

المشاق، من حين يكون نطفة، من الوحم، والمرض، والضعف، والنقل، وتغير الحال، ثم وجع الولادة، ذلك الوجع الشديد.

١ تفسير الشعراوي (١٥/ ٩٤٢٨)

٢ تفسير المراغي (٢١/ ٨٢)

ثم {فِصَالُهُ فِي عَمَيِّنٍ} وهو ملازم لحضانه أمه وكفالتها ورضاعها، أفما يحسن بمن تحمل على ولده هذه الشدائد، مع شدة الحب، أن يؤكد على ولده، ويوصي إليه بتمام الإحسان إليه؟" ^١

" وإنما يذكر تعالى تربية الوالدة وتعبها ومشقتها في سهرها ليلا ونهارا، ليذكر الولد بإحسانها المتقدم إليه، كما قال تعالى: ﴿وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا﴾ [الإسراء: ٢٤] ؛ ولهذا قال: ﴿أن اشكري ولوالديك إلي المصير﴾ أي: فإني سأجزيك على ذلك أوفر الجزاء " ^٢

" وفي هذه الآية إشارة إلى أن حق الأم أكد من حق الأب لأنها حملته بمشقة ووضعته بمشقة، وأرضعته هذه المدة بتعب ونصب ولم يشاركها الأب في شيء من ذلك." ^٣

ومما جاء في السنة ما يدل على مضاعفة حق الأم ما جاء عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوكَ) ^٤

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ مَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعُودُهُ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْ أَهْلِهِ: إِنَّ كُنَّا لَنَرُجُو أَنْ تَكُونَ وَفَاتُهُ فَنُلَّ شَهَادَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى

١ تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص ٦٤٨)

٢ تفسير ابن كثير - (٦ / ٣٣٦)

٣ فتح القدير للشوكاني (٥ / ٢٢)

٤ أخرجه الإمام البخاري -كتاب: الأدب- باب: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ (٨ /

الله عليه وسلم-: (إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُوا، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ،
وَالْمَطْعُونُ شَهَادَةٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهَادَةٍ - يَعْنِي الْحَامِلَ -، وَالْعَرِقُ،
وَالْحَرِيقُ وَالْمَجْتُوبُ، - يَعْنِي ذَاتَ الْجَنْبِ - شَهَادَةٌ) ^١

ومعنى: (والمرأة تموت بجمع) أي تموت وفي بطنها ولد أو تموت من
الولادة يقال ماتت بجمع أي حاملاً أو غير مطمئنة. ^٢

والمرأة إذا اهتمت ببيتها وتربية أولادها فإن الأجر لا ينقطع لا في
الدنيا ولا في الآخرة حيث قال

رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: (إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ
عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ. أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ. أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ
يَدْعُو لَهُ). ^٣

فالإسلام حفظ للمرأة كرامتها، وجعل المهمة الأساسية لها هي تربية
الأجيال المتراصة المتوادة من القادة والسياسيين والعسكريين، وهذا أفضل
بكثير من انشغالها بالتجارة والصناعة والسياحة والزراعة، والبيع والشراء
والأخذ والعطاء

وأما عمل المرأة؛ وإن كان في أصله مشروعاً مباحاً_ ولكن بشرط
ألا يستغرق وقتها وفكرها ووجدانها؛ فيخرجها عن خصائص ومقتضيات
مهمتها الفطرية، ضمن مبدأ أصيل يجب فهمه؛ ألا وهو أن البيت هو

١ أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه - كتاب : الجهاد - باب: مَا يُرْجَى فِيهِ الشَّهَادَةُ
(٢/ ٩٣٧) برقم ٢٨٠٣، [حكم الألباني] صحيح

٢ فيض القدير (٤/ ١٧٩)

٣ أخرجه الإمام مسلم في صحيحه- كتاب: الوصية-باب: ما يلحق الإنسان من الثواب
بعد وفاته (٣/ ١٢٥٥) برقم ١٦٣١

المكان الطبيعي لتحقيق المقاصد العليا الروحية والاجتماعية التي أرادها الله
بِخَلْقِ الْأُنثَى، فَلَا يَكُونُ

خُرُوجُهَا إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ _أَي لَيْسَ دَائِمًا كَمَا الرَّجُلُ_ اجْتِنَابًا لِلْمُضَارِّ^١
وَإِذَا اضْطُرَّتِ الْمَرْأَةُ لِلخُرُوجِ لِلْعَمَلِ وَغَيْرِهِ كَانَتْ فِي تَبَرُّجٍ .. وَابْتَعَدَتْ عَنِ
الِاخْتِلَاطِ بِالرِّجَالِ الْأَجَانِبِ^٢

ومع هذا فلا يرتاح المنادون بعمل المرأة وحرية المرأة لكل هذه
الأعمال الجلييلة التي تقوم بها المرأة فعلاً .. لأن غرضهم الحقيقي ليس
عمل المرأة ولا إنتاجها .. بل غرضهم الحقيقي هو فرجها .. وطهرها ..
غرضهم الحقيقي هو عفافها ودينها .. ٣.

تاسعاً: ارتفاع نسبة الطلاق في صفوف النساء العاملات :

" وفقاً لدراسة نشرتها صحيفة الرياض توضح أن ٨٤% من المطلقات
هن من الموظفات، وهنا تظهر عدة أسئلة: هل الوظيفة هي السبب؟ أم أن
سلوكيات الزوجة الموظفة هي السبب؟ أو أن زوج الموظفة بسلوكياته وزيادة
غيرته هو السبب؟ أو أن زميلات وصديقات الموظفة هن السبب؟ أو أفكار
النسويات وتحريض المخبيبات هو السبب؟ أو انتشار الميكروبات والملوثات

١ تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون - ١/٨، يُنظَر: الإسلام وقضايا المرأة
المعاصرة، البهي الخولي، ٢٢١_٢٢٢، ط: ١/ ٢٠٠٠ م، دار البشير _طنطا.

٢ عمل المرأة في الميزان - د / محمد على البار ص ٣

٣ عمل المرأة في الميزان د. زيد بن محمد الرماني تاريخ الإضافة: ٢٥/٧/٢٠١٠

ميلادي - ١٤/٨/١٤٣١ هجري، موقع شبكة الألوكة :

<https://www.alukah.net/social/0/24026>، عمل المرأة في الميزان د /

محمد على البار - ص ٧، جريدة المدينة المنورة العدد ٥٠٩٦، بتاريخ ١٣

/٦/٢٠١٤ هـ ١٩٨٢/٤/٧ م ، مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء

الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية مرزا. ص ٢٤٩

الاجتماعية في وسائل التواصل الاجتماعي التي تحث وتحرض على الانفصال هو السبب؟^١

" وتشير الأرقام الصادرة عن محكمة الأسرة المصرية في عام ١٤٣٧هـ (٢٠١٦م) إلى أن نسبة طلاق النساء العاملات ارتفعت لـ ٤٩%. وبحسب أجهزة الاحصاء، سجلت السعودية ٧ حالات طلاق كل ساعة بمعدل ١٦٢ حالة يوميًا، وفي تونس يتم تسجيل ٩٤٠ حالة طلاق شهريًا، بمعدل أربع حالات كل ٣ ساعات.

ويرتفع عدد حالات الطلاق في الجزائر إلى ٦٤ ألف حالة سنويًا أي بمعدل حالة كل ١٢ دقيقة، أما الأردن فيصل عدد حالات الطلاق إلى ١٤ ألف حالة طلاق سنويًا.

وتشير الإحصائيات في المغرب إلى أن المحاكم تصدر أكثر من ١٠٠ ألف حكم بالطلاق سنويًا، أي ما يفوق ٣٠% من عدد حالات الزواج السنوية.

ولفتت التقارير إلى تراجع تأثير الدعاة والعلماء وأفراد الأسرة على قرار الطلاق، حيث أن مشاركة الإناث في سوق العمل منحت الاستقلال المالي لملايين النساء وشجعتهن على الانفصال بدون تردد.^٢

١ مقال بعنوان : لماذا ٨٤ % من المطلقات موظفات؟! بقلم أ.د. صالح عبدالعزيز الكريم، صحيفة المدينة [Khttps://www.al-madina.com/article/838788](https://www.al-madina.com/article/838788)

٢ مقال بعنوان : المرأة والعمل والطلاق، د/ ليلى حمدان، <https://lylahamdan>. الثلاثاء ١٩ شوال ١٤٤٤هـ - ٥-٩-٢٠٢٣م

عاشرًا: تأثير عمل الأم على الأطفال والزوج والمجتمع :

أ-فقدان الرعاية النفسية والتربوية للطفل^١ ،

وصعوبة متابعة الأبناء دراسياً، فالأم العاملة لا تتمكن من اشباع حاجة الطفل إلى الحب والحنان كما ينبغي وخاصة في سنوات الطفل الأولى بسبب غياب الأم عن الطفل ساعات طويلة اثناء النهار وبالتالي فإن ذلك يؤدي إلى نتائج نفسية واجتماعية تتعلق بالأطفال والمجتمع " ٢ ، فالمرأة العاملة تعود من عملها مرهقة، فلا تستطيع أن تتحمل أبنائها، وقد يدفعها ذلك إلى ضربهم ضرباً مبرحاً، حتى انتشرت في الغرب ظاهرة الطفل المضروب، وظهر من إحدى البحوث التي أجريت على نساء عاملات أن هناك اثنان وعشرون أثراً تتعلق بصحة الطفل: منها الاضطرار إلى ترك الطفل مع من لا يرعاه، والامتناع عن إرضاع الطفل إرضاعاً طبيعياً، ورفض طلبات الأطفال في المساعدة على استنكار الدروس، وترك الطفل المريض في البيت، ويبقى من أعظم وأخطر أضرار عمل المرأة على طفلها الإهمال في تربيته، ومن ثم تهيئة الجو للانحراف والفساد.

وقد " أثبتت الدراسات الطبية المتعددة أن كيان المرأة النفسي والجسدي قد خلقه الله تعالى على هيئة تخالف تكوين الرجل، وقد بني جسم

١ بحث بعنوان : مجال عمل المرأة في الإسلام إعداد الدكتور محمد بن أحمد الصالح، كتاب مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٧/١٥٤، المرأة بين البيت والعمل ، د/ محمد سلامة آدم ص ٢٧٠، ٢٧١

٢ المرأة بين البيت والعمل ، د/ محمد سلامة آدم ص ٢٧١، ٢٧٠، مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية مرزا.ص ٢٤٤

المرأة ليتلاءم مع وظيفة الأمومة ملاءمة كاملة، كما أن نفسيتها قد هيئت لتكون ربة أسرة وسيدة البيت، وقد كان لخروج المرأة إلى العمل وتركها بيتها وأسرته نتائج فادحة في كل مجال. ويقول تقرير هيئة الصحة العالمية الذي نشر في العام الماضي أن كل طفل مولود يحتاج إلى رعاية أمه المتواصلة لمدة ثلاث سنوات على الأقل. وأن فقدان هذه الرعاية يؤدي إلى اختلال الشخصية لدى الطفل كما يؤدي إلى انتشار جرائم العنف الذي انتشر بصورة مريعة في المجتمعات الغربية وطالبت هذه الهيئة الموقرة بتفريغ المرأة للمنزل وطلبت من جميع حكومات العالم أن تفرغ المرأة وتدفع لها راتباً شهرياً إذا لم يكن لها من يعولها حتى تستطيع أن تقوم بالرعاية الكاملة لأطفالها " ١.

ب- آثار سلبية على الزوج،

ومنها: مضايقة الزوج بغيابها عن البيت عندما يكون متواجداً فيه وإهمالها في أداء واجباتها تجاهه.

ج- آثار سلبية على المجتمع،

فقد ساهم عملها في بطالة في كثير من الرجال الذين يعولون الأسر وساهم عملها كذلك في تأجيل قضية العنوسة والحد من عدد الأولاد^٢.

١ عمل المرأة في الميزان ص ٥٩

٢ المرأة بين البيت والعمل ، د/ محمد سلامة آدم ص ٢٧١، ٢٧٠، مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة المؤلف: د. مكية مرزا. ص ٢٤٤

د- ومن أضرار خروج المرأة للعمل وقوعها في الاختلاط والخلوة - أحياناً - ١ ،

ولا تخفى الآثار السلبية لذلك ؛ ولهذا حذر منها النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله: (لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ). فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَكَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا، قَالَ: (ارجع، فحج مع امرأتك).^٢

هـ- كثرة الجرائم وفساد الأخلاق:

قالت الدكتورة إيدا إيلين: "إن سبب الأزمات العائلية في أمريكا وسرّ كثرة الجرائم في المجتمع هو الزوجة، تركت بيتها لتضاعف دخل الأسرة، فزاد الدخل وانخفض مستوى الأخلاق"^٣

و- تحطم سعادة الأسرة:

يقول العلامة الإنجليزي سامويل سمايلس: "إن النظام الذي يقضي بتشغيل المرأة في المعامل مهما نشأ عنه من الثروة للبلاد، فإن نتيجته كانت هادمة لبناء الحياة المنزلية"^٤

ولقد نتج عن عمل المرأة في الغرب أن تفككت الأسر، وتشرذم الأطفال وهذا ما دعا علماء الغرب ومفكريه لرفع أصواتهم عالياً منذرين محذرين مجتمعاتهم من الهاوية نتيجة عمل المرأة خارج بيتها.

١ المرأة بين البيت والعمل ، د/ محمد سلامة آدم ص ٢٣٦

٢ أخرجه الإمام البخاري -كتاب: النكاح- باب: حق الجسم في الصوم.. (٥/ ٢٠٠٥) برقم ٤٩٣٥

٣ تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ٢٣/١

٤ دائرة معارف القرن العشرين، فريد وجدي، ٨ / ٦٣٩، ط: ٣ / ١٩٧١ م، دار المعرفة بيروت. تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ص ٣٥

، وبالنسبة للمرأة العاملة فكما نشرت (المدينة) في ١٤ / ١٠ / ١٤٠٠
نقلًا عن كريستيان سانيس مونيتور: (إن المرأة في الغرب تجد نفسها مجبرة
على العمل خارج البيت لتحقيق ما يطلبه منها المجتمع) وتقول نفس المجلة
على لسان الدكتورة ميخائيل: (إن حال المرأة الأمريكية مخيب للآمال).
ومن أقوال الغربيين في عمل المرأة ونتائجه:

يقول الإنجليزي: (سامويل سمايل) إن نظام الذي يقضي بتشغيل
المرأة في المعامل مهما نشأ عنه من الثروة للبلاد فإن نتيجته كانت هادمة
لبناء الحياة المنزلية، لأنه هاجم هيكل المنزل، وقوض أركان الأسرة، ومزق
الروابط الاجتماعية، فإنه بسلبه الزوجة عن زوجها والأولاد من أقاربهم صار
بنوع خاص لا نتيجة له إلا تسفيل إفلاق المرأة، إذ وظيفة المرأة الحقيقية
هي القيام بالواجبات المنزلية مثل ترتيب مسكنها وتربية أولادها والاقتصاد
في وسائل معيشتها، مع القيام بالاحتياجات البيتية، ولكن المعامل تسلخها
من كل هذه الواجبات.^١

الحادي عشر: ظهور تغيرات في جسم المرأة تُفقدتها أنوثتها:

قالت طبيبة نمساوية: "ظهر من استقراء الإحصاءات أن نقص
المواليد للزوجات العاملات لم يكن أكثره عن اختيار، بل عن عقم استعصى
علاجه ... وبفحص نماذج شتى منوعة من حالات العقم اتضح أنه في
الغالب يرجع إلى عيبٍ عضويٍّ ظاهر ... مما دعا العلماء إلى افتراض
تغيرٍ طارئٍ على كيان الأنثى

١ التفصيل في عمل المرأة بين التحريم والتحليل عبدالعظيم أنفلوس ، تاريخ الإضافة:

٢٠١٤/٨/١٨ ميلادي - ١٤٣٥/١٠/٢٢ هجري، موقع شبكة الالوكة .

العاملة نتيجةً لانصرافها المادّي والدّهني والعصبي عن قصد أو غير قصد عن مشاغل الأمومة ودنيا حواء وتشبّثها بمساواة الرجل ومشاركته في ميدان عمله.^١

الثاني عشر:- انتشار التحرش الجنسي بالنساء:

يقول لين فارلي: "إن الاعتداءات الجنسية بأشكالها المختلفة منتشرة انتشاراً ذريعاً في الولايات المتّحدة وأوروبا ... وهي القاعدة وليست الاستثناء بالنسبة للمرأة العاملة في أي نوعٍ من الأعمال تمارسه مع الرجال"^٢
فوجدنا نتحدث عن نصف الأمة المشلول .. ونصف الأمة المسجون .. ونصف الأمة المعطل عن الإنتاج .. ويطالبون بإخراج المرأة إلى ميادين العمل والإنتاج!! ولا إنتاج هناك.

وتخرج المرأة ويتوقف عمل المرأة في بيتها وفي حقها وتتوقف الصناعات المنزلية الإنتاجية ويتحطم نظام الأسرة.
وجدنا نتحدث عن المرأة في الغرب " وقد حصلت على حريتها الجنسية فماذا كانت النتيجة .. دمار ودمار .. مليون حالة إجهاض سنوياً .. ومليون طفل من السفاح في كل عام ومليون حالة طلاق في كل عام في الولايات المتحدة الأمريكية"^٣.

١ يُنظر: عمل المرأة في الميزان، د. محمد علي البار، ١٢٤، تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ص ٢٤، المرأة بين البيت والعمل، د/ محمد سلامة آدم ص ٢٦١، المرأة المسلمة والطريق إلى الله، للشيخ /محمد متولي الشعراوي، ط، ١٣٩٩، ١٩٧٩م، مكتبة القرآن ص ١٩

٢ تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ٢٥/١ - عمل المرأة في الميزان، د. محمد علي البار، ١٦٧

٣ عمل المرأة في الميزان تأليف: الدكتور محمد علي البار ص ١١٧

" وكما تقول الريدرز دايجست في عدد أغسطس ١٩٨٣ هناك أيضاً مليون حالة اعتداء جنسي على الأطفال في كل عام في الولايات المتحدة الأمريكية .. وانتشرت الأمراض الجنسية .. في الولايات المتحدة عشرين مليون. " ^١

المطلب الثالث : ضوابط عمل المرأة من منظور العقيدة الإسلامية:

" إن الإسلام لا يمنع المرأة أن تعمل بل يحثها على العمل في بيتها إذ أن البيت وتربية الأطفال هي وظيفة المرأة الأولى .. والعمل خارج المنزل هو للضرورة فقط .. فإذا انتفت الضرورة كانت القاعدة الأساسية هي قوله تعالى { وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى * وَأَتَّعِينَ اللَّهَ } ^٢.

والإباحة المطلقة لعمل المرأة، تتناقض مع فطرتها، وتتأفر مع الشريعة الإسلامية، وتعطيل للمهمة الأساس والأسمى للمرأة، بالإضافة إلى ما يترتب على ذلك من ويلات على المرأة والأسرة والمجتمع.

ومع ذلك؛ فإن هناك أعمالاً منزلية ذات جدوى عالية وتتاسب طبيعة المرأة كالغزل والخياطة والنسيج والاقتصاد المنزلي، فقد عرفت هذه الأعمال منذ القدم تقول عائشة - رضي الله عنها - (المغزل في يد المرأة كالسيف في يد المجاهد) وكانت أم سفيان الثوري تقول له: (يا بني اطلب العلم وأنا أكفيك بمغزلي) ^٣، ولكن لا بد أن يكون عمل المرأة منضبط بالضوابط الشرعية والتي سيتناولها هذا المطلب .

١ عمل المرأة في الميزان - ص ٣

٢ عمل المرأة في الميزان - د / محمد علي البار ص ٣

٣ المرأة بين الأديان والأعراف المجتمعية، فتحية عبد الفتاح النادي، ص ٣. بتصرف.

هناك ضرورات تضطر فيها المرأة للخروج سواء - كان للعمل أو لقضاء متطلبات الحياة - فراعى الإسلام مثل هذه الضرورات، وأباح لها الخروج من البيت، ولكن بضوابط^١ :
أولاً: إذن الولي:

و هو قريب المرأة إما من جهة نسبية أو السببية، أو من أولي الأرحام، أو الموالاة أو السلطان.

لقوله - سبحانه وتعالى: (وَلِلرِّجَالِ عَلَىٰهِنَّ دَرَجَةٌ) سورة البقرة، آية: ٢٢٨؛ فقد حُجرت التصرف إلاّ بإذنه، والدرجة تستلزم تقديم طاعة الزوج على طاعة الله في النوافل^٢.

جاء في كتاب "بدائع الصنائع" : "إن المرأة محبوسة بحبس النكاح؛ حقاً للزوج، ممنوعة عن الاكتساب بحقه، فكان نفع حبسها عائداً إليه، فكانت كفايتها عليه"^٣

ثانياً:

اللباس الشرعي: ومن شروطه استيعاب جميع البدن، أن لا يكون زينة في نفسه، ولا يكون خفيفاً يشف ما تحته، وأن يكون فضفاضاً، و ألا يكون مبخراً مطيباً.^١

١ انظر: تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون - ٢١/١، سماحة الإسلام، تأليف

الاستاذ الدكتور / عمر بن عبدالعزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية - الذهبية

للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الثالثة، ، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٦م ص٣٦٧

٢ انظر: أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، ١/ ٢٥٧، دار الفكر

للطباعة والنشر - لبنان عليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون - ٢٣/١

٣ يُنظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، ٤/ ١٦، ط: ٢/

١٩٨٢ م، دار الكتاب العربي - بيروت تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون -

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ

مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ سورة الأحزاب، آية: ٥٩

ثالثاً: الأمن من الفتنة، ولتحقيق ذلك يجب الالتزام بعدم الخلوة، وعدم الاختلاط، وعدم الخضوع بالقول، وغيض البصر، واعتدال المشي، ووجود المحرم في سفر المرأة^٢.

عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ " .^٣
رابعاً:

أن يكون العمل مباحاً، إذ لا بد في العمل الذي يعمله الإنسان ألا يخرج عن نطاق المباح ليتعداه إلى الحرام، حتى لا يلحقه الإثم.

خامساً:

أن يكون الخروج لحاجة شخصية أو حاجة المجتمع وقد استدلت الفقهاء على جواز خروج المرأة لحاجتها بدلالة القرآن والسنة والمعقول،^٤

١ انظر: زينة المرأة المسلمة، للشيخ عبد الله الفوزان، دار المسلم للنشر والتوزيع، الناشر: دار المسلم، الرياض، ط ٢، عام ١٤١٤ هـ (ص: ٥٤-٥٥)، عودة الحجاب، المؤلف: محمد أحمد إسماعيل المقدم، دار طيبة (توزيع دار الصفة) - الطبعة العاشرة، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، دار ابن الجوزي، القاهرة - الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، دار القمة، دار الإيمان (الإسكندرية) - الطبعة الثانية، ٢٠٠٤ م (ص: ١٤٨).

٢ تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ٢٣/١

٣ أخرجه الإمام البخاري - كِتَابُ: النُّكَاح - بَابُ: مَا يُبْقَى مِنَ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ (٧/٨) برقم

٥٠٩٦

٤ تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ٢٣/١

فمن القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿وَمَا وَرَدَ مَاءَ مَدِينٍ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ
يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ
الرَّعَاءَ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ٢٣ فَسَقَىٰ هُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ
مِنْ خَيْرٍ فَ ٢٤ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَىٰ اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ
مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ
٢٥ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا بَتِ اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ٢٦ قَالَ إِنِّي
أُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ بِكَ بِمَا تَعْبَثُ بِهِتَنَ عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَجٍ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا
فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ٢٧ قَالَ ذَلِكَ
بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيُّهَا الْأَجْلِينَ قَضَيْتُ فَلَا عُدُونَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ مَا نَقُولُ وَكَيْلٌ ٢٨ ﴿

[القصص: ٢٣-٢٨]

هذه الآية المنفردة والتي تعبرُ العينُ عليها في ثوانٍ غطت قضية
المرأة وحُكم خروجها عبر الاستنباطات التالية.
- ففي قوله "وأبونا شيخ كبير" علةٌ وعذر قدمتها الفتاة، وبالتالي
أصبحت هناك قاعدة؛ وهي ألا تخرج المرأة بغير علة من بيتها، ولولا هذا
ما رُدَّ على استفسار موسى _ عليه السلام _ بشرح السبب وإعلان العلة وهي
غياب العائل.

_ وقوله عز وجل "لا نسقي حتى يُصدر الرعاء" معناه أن العلة إن
أجبرت المرأة على الخروج فليس معنى هذا أن تتحرر من كامل حرصها
بتوافر العلة، ولكن تتخذ سبل الحيطة والحذر ولا تشارك الرجال أماكنهم
صيانةً لأنوثتها، ولولا هذا ما أتت الفتاتان تذودان؛ أي تهشَّان الغنم عن
الماء حتى ينتهي التزاحم والتلاصق حول البئر.

وتستمر الحكمة القرآنية في قوله عز وجل "فَسَقَى لهما" ... وهذا يعطي حكماً ثالثاً على أن المرأة إذا خرجت للمجتمع في غياب العائل، فعلى المجتمع أن يخفف رجاله لكفاية حاجتها.

وخروج المرأة للضرورة يجب ألا يكون انتهازاً للفرصة؛ بمعنى أن المرأة عندما تضطر لذلك فيجب أن يكون شعورها مستمراً بتمني العودة لبيتها حال وجود الفرصة، وهذا ما حدث عندما قالت كبراهما: "يا أبت استأجره" ... ففي هذه العبارة دليل على أن خروجها لم يكن إلا رغماً، وحال توفر فرصة العودة لبيتها قامت بتبنيه والدها، ولو أن الخروج كان في نفسها هدفاً، لَمَا نَبَهَتْهُ^١.

وقد كانت النساء في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم - يقمن بكثير من الأعمال داخل بيوتهن وخارجها فهذه أسماء بنت أبي بكر - زوجة الزبير بن العوام قالت: (تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرٍ نَاضِحٍ وَغَيْرِ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأُخْرِزُ غَرَبَهُ وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ، وَكَانَ يَخْبِرُ جَارَاتِ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -

١ شبهات وأباطيل خصوم الإسلام والرد عليها، الشيخ محمد متولي الشعراوي، ٦٠-٦٤، ١٩٨٣ م، مكتبة التراث الإسلامي، تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون / ١ / ٢١، سماحة الإسلام، تأليف الاستاذ الدكتور / عمر بن عبدالعزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية - الذهبية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م، ص ٣٤٥.

٢ سماحة الإسلام، تأليف الاستاذ الدكتور / عمر بن عبدالعزيز قريشي، ص ٣٤٣

وَمَعَهُ نَقَرَ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: (إِخْ إِخْ). لِيَحْمَلَنِي خَلْفَهُ، قَاسَتْحِييْتِ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّي قَدِ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقَيْتِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَقَرَ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاحَ لِأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ خَادِمَ يَكْفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي " وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: " طَلَّقْتُ خَالَتِي، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَّ نَخْلَهَا، فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: بَلَى فَجِدِّي نَخْلِكَ، فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا " ٢.

قال الإمام النووي رحمه الله: " هَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ لِحُرُوجِ الْمُعْتَدَةِ الْبَائِنِ لِلْحَاجَةِ وَمَذْهَبُ مَالِكٍ وَالنَّوَوِيِّ وَاللَّيْثِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَخْرَجَ جَوَارُ خُرُوجَهَا فِي النَّهَارِ لِلْحَاجَةِ وَكَذَلِكَ عِنْدَ هَؤُلَاءِ يَجُوزُ لَهَا الْخُرُوجُ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ وَوَأَفْقَهُمْ أَبُو أَبُو حَنِيفَةَ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ وَقَالَ فِي الْبَائِنِ لَا تَخْرُجُ لَيْلًا وَلَا نَهَارًا " ٣
وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: خَرَجْتُ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا، فَرَأَاهَا عُمَرُ فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: إِنَّكَ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَهُوَ فِي حُجْرَتِي

١ أخرجه الإمام البخاري - كتاب: النكاح - باب: العَيْرَةُ (٥/ ٢٠٠٢) برقم ٤٩٢٦

٢ أخرجه الإمام مسلم في صحيح - كتاب: الطَّلَاق - باب: جَوَارُ خُرُوجِ الْمُعْتَدَةِ الْبَائِنِ وَالْمُتَوَقَّى عَنْهَا رُؤُوسَهَا فِي النَّهَارِ لِحَاجَتِهَا (٤/ ٢٠٠) برقم ١٤٨٣

٣ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة:

الثانية، ١٣٩٢هـ، (١٠/ ١٠٨)

يَتَعَشَّى، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لَعِرْقًا، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: (قَدْ أَزَنَ اللَّهُ لَكُن أَنْ تَخْرُجَ لِحَوَائِجِكُن)^١

سادساً: أن لا يستغرق العمل جهدها، بحيث يؤدي إلى ضياع الأسرة، أو يتنافى العمل مع طبيعتها:^٢

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْنُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْنُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) .^٣

" فَعَمَلُ الْمَرْأَةِ لِفَتْرَةٍ طَوِيلَةٍ بَعِيداً عَنِ الزَّوْجِ وَالْأَوْلَادِ، إِنْ كَانَ فِيهِ مَضِيعةٌ لِلْأَوْلَادِ وَتَقْصِيرٌ بِحَقِّ الزَّوْجِ مِنْ غَيْرِ اضْطِرَّارٍ شَرْعِيٍّ لِذَلِكَ، يَكُونُ مُحَرِّمًا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ خُرُوجٌ عَلَى الْوِظِيْفَةِ الطَّبِيعِيَّةِ." ^٤

وتعطيل للمهمة الخطيرة التي عليها القيام بها، مما ينتج عنه سوء بناء الأجيال، وتفكك عرى الأسرة التي تقوم على التعاون والتكافل.^٥

١ أخرجه الإمام البخاري -كتاب: النكاح- باب: خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ. (٥/ ٢٠٠٦) برقم ٤٩٣٩

٢ تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ٢٣/١

٣ أخرجه الإمام البخاري -كتاب: النِّكاح- باب: الْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا (٧/ ٣١) برقم ٥٢٠٠

٤ تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون - ٢٣/١

٥ التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ط: ١، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد -المملكة العربية السعودية ص ٢٩، تعليم المرأة وعملها بين الشريعة و القانون ، إعداد د/عبد الله عبد المنعم عبد اللطيف العسيلي ٢٤/١

سابعاً: ملائمة العمل لطبيعة المرأة.

بمعنى أن يكون العمل موافقاً لطبيعة المرأة وأثوتتها ، ويقارب فطرتها اللطيفة الرقيقة ، ويمنعها من الاختلاط بالرجال ، كالعامل في كالدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و العمل الإداري في محيط النساء وتدریس النساء ورعاية الأطفال وتطبيب المريضات ونحو ذلك .^١

سابعاً: يجب ألا يصادم العمل الفطرة الطبيعية:

وواضح أن التكوين العضوي " البيولوجي " و "النفسي " " السيكولوجي " في المرأة مغاير للرجل فوضع الرجل مكان المرأة مصادم للفطرة، ووضع المرأة مكان الرجل كذلك مصادم للفطرة. فكما أن الرجل لا يصلح " للرضاعة "، " والحضانة " ولا يصلح " للحمل ولا للوضع " . . فكذلك المرأة لا تصلح في أعمال تتطلب " قوة جسدية " أو " خشونة " أو يكون فيها مساس بحياء المرأة أيا كان المساس . . والأمثلة كثيرة لا تحتاج إلى تعداد!..^٢

ومن مجالات عمل المرأة المشروعة:

للمرأة أن تقوم بتربية الأولاد والعطف والحنان والرضاعة والحضانة، والأعمال التي تناسبها؛ كتعليم الصغار وإدارة مدارسهم والتطبيب والتمريض

١ سماحة الإسلام، تأليف الاستاذ الدكتور / عمر بن عبدالعزيز قريشي، ص ٣٥٣، الإنسان بين المادية والإسلام من ص ١٧٠:١٦٩، بحث بعنوان : مجال عمل المرأة في الإسلام إعداد الدكتور محمد بن أحمد الصالح، كتاب مجلة البحوث ١٥٢/١٧

٢ بحث بعنوان : مجال عمل المرأة في الإسلام إعداد الدكتور محمد بن أحمد الصالح، كتاب مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٧/١٥٠:١٤٨

ونحو ذلك من الأعمال المختصة، والدعوة إلى الله، والجهاد والغزوات،
والحرف اليدوية، والشؤون البيتية.^١

ثامناً: عدم مس الطيب وهو العطر.

وقد نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - المرأة من التعطر إذا
أرادت الخروج من بيتها؛ لما فيه من تهيج لغرائز الرجال ولفت الأنظار
إليها ووضعها موضع الشبهات، فعن الأشعري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى
الله عليه وسلم - : (أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا،
فَهِيَ زَانِيَةٌ).^٢

ومعنى: (إذا استعطرت المرأة) استعملت العطر أي الطيب الظاهر
ريحه في بدنها أو ملبوسها (فمرت على القوم) الرجال (ليجدوا) أي لأجل أن
يشموا (ريحها) أي ريح عطرها (فهي زانية) أي هي بسبب ذلك متعرضة
للزنا ساعية في أسبابه داعية إلى طلابه فسميت لذلك زانية مجازاً ومجامع
الرجال قلما تخلو ممن في قلبه شدة شبق لهن سيما مع التعطر فربما غلبت
الشهوة وصمم العزم فوق الزنا الحقيقي ومثل مرورها بالرجال قعودها في
طريقهم ليمروا بها)^٣

١ تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ٢٥/١

٢ أخرجه الإمام النسائي في سننه - كتاب: الزينة - باب: ما يُكره للنساء من الطيب (٨/
١٥٣) برقم ٥١٢٦، وأخرجه الإمام الترمذي في صحيحه - أبواب الأدب عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم - باب: ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة (٥/
١٠٦) برقم ٢٧٨٦، بألفاظ متقاربة، وقال عنه الإمام الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

صحيح [حكم الألباني]: حسن

٣ فيض القدير (١/ ٢٧٦)

الخاتمة:

الحمد لله على ما يسر وأعان من إتمام هذه الورقة ونخلص فيها إلى النتائج التالية:

- لا صحة للزعم القائل بأن المرأة لم تُمكن من العمل في الإسلام وكل ما أثاروه من شبهات مردود عليهم بالنقل والعقل .
- لا يتساوى وضع المرأة في الإسلام مع غيره في المجتمعات غير المسلمة، فبان بالدليل أن المرأة في الإسلام درة مصانة تتمتع بكامل حقوقها، وهذا ما تفنقه النساء في المجتمعات الأخرى.
- المرأة مُكنت في الإسلام من العمل وفق حدود وضوابط شرعية .

التوصيات:

- وضع قوانين من منطلق الشريعة الإسلامية تضبط عمل المرأة المسلمة .
- توفير بيئة عمل لطبيعة المرأة التي خلقها الله عليها.
- تكثيف الجهود في مختلف النطاقات للرد على الشبهات التي يثيرها الأعداء ضد الإسلام .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

هذا البحث تم دعمه من خلال برنامج المجموعات الصغيرة بعمادة البحث والدراسات العليا - جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية

(RGP1/220/45)

المراجع:

- أحكام القرآن المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي
المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه
وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا - الناشر: دار الكتب العلمية،
بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- الإسلام وقضايا المرأة، عبد الباقي عجيلات، مجلة العلوم الإنسانية،
بالجزائر ، الناشر: المركز الجامعي علي كافي تندوف،
المجلد/العدد: ١٤ الدولة: التاريخ الميلادي: ٢٠١٧م
- الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة، البهي الخولي، ط: ١/ ٢٠٠٠ م، دار
البشير _طنطا.
- الإسلام واتجاه المرأة المسلمة المعاصرة د/محمد البهي ، الناشر : دار
الاعتصام للنشر والتوزيع ، القاهرة .
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن
مسعود الكاساني الحنفي الملقب بـ «بملك العلماء» (ت ٥٨٧ هـ)
الطبعة: الأولى ١٣٢٧ - ١٣٢٨ هـ عدد الأجزاء: ٧ تبعاً للأجزاء ١
- ٢: مطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر الأجزاء ٣ - ٧: مطبعة
الجمالية بمصر، ط: ٢/ ١٩٨٢ م، دار الكتاب العربي _بيروت
- بحث بعنوان : مجال عمل المرأة في الإسلام إعداد الدكتور محمد بن
أحمد الصالح، كتاب مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر
عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد
المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة
والإرشاد.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان المؤلف: عبد الرحمن بن
ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ) المحقق: عبد الرحمن بن

معلا اللويحق الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -

٢٠٠٠ م

- تفسير القرآن العظيم - لعماد الدين ابي الفداء اسماعيل بن كثير المعروف

بتفسير ابن كثير، ت ٧٧٤ - ط - دار الفكر العربي

- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا

بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة

القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ) الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب

سنة النشر: ١٩٩٠ م

- تفسير المراغي المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي (ت ١٣٧١هـ)

الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م

- تفسير الشعراوي - الخواطر المؤلف: محمد متولي الشعراوي (ت

١٤١٨هـ) الناشر: مطابع أخبار اليوم.

- تعليم المرأة وعملها بين الشريعة والقانون ، سماحة الإسلام، تأليف

الاستاذ الدكتور / عمر بن عبدالعزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية

- الذهبية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٦م.

- التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله، الشيخ عبد العزيز بن

عبد الله بن باز ، ط: ١، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة

والإرشاد _ المملكة العربية السعودية .

- خلق الإنسان بين الطب والقرآن ، د/محمد علي البار، الطبعة الأولى

١٤٤٠ هـ ١٩٨٠م الدار السعودية للنشر جدة .

- دائرة معارف القرن العشرين، فريد وجدي، ط: ٣/ ١٩٧١ م، دار المعرفة

_بيروت.

- دور المرأة في المجتمع الإسلامي ، توفيق على وهبة ، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض - ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م
- دستور الأسرة في ظلال القرآن، تأليف / أحمد فائز، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م.
- زينة المرأة المسلمة، للشيخ عبد الله الفوزان، دار المسلم للنشر والتوزيع، الناشر: دار المسلم، الرياض، ط ٢، عام ١٤١٤ هـ
- سنن النسائي(مطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي) صححها: جماعة، وقرئت على الشيخ: حسن محمد المسعودي الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة الطبعة: الأولى، ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م
- سنن ابن ماجه ت الأرئووط المؤلف: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القرويني (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ) المحقق: شعيب الأرئووط [ت ١٤٣٨ هـ]- عادل مرشد - محمّد كامل قره بللي - عبد اللّطيف حرز الله الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
- سنن النسائي(مطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي) صححها: جماعة، وقرئت على الشيخ: حسن محمد المسعودي. الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة الطبعة: الأولى، ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م
- سماحة الإسلام، تأليف الاستاذ الدكتور / عمر بن عبدالعزيز قريشي، مكتبة الأديب، السعودية - الذهبية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٦ م.
- شُبّهات وأباطيل خُصوم الإسلام والرّدّ عليها، الشيخ محمد متولّي الشعراوي، ٦٠_٦٤، ١٩٨٣ م، مكتبة التراث الإسلامي.
- صحيح سنن الترمذي تأليف محمد ناصر الدين الالباني - ط - مكتب التربية العربي لدول الخليج - الطبعة الاولى - سنة ١٤٠٨ هـ.

- صحيح البخاري المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي
المحقق: د. مصطفى ديب البغا الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة)
- دمشق الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م
- صحيح مسلم - المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري
(٢٠٦ - ٢٦١ هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ]
الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة (ثم صورته دار
إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها) عام النشر: ١٣٧٤ هـ -
١٩٥٥ م
- عودة الحجاب، المؤلف: محمد أحمد إسماعيل المقدم، دار طيبة (توزيع
دار الصفوة) - الطبعة العاشرة، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م، دار ابن
الجوزي، القاهرة - الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، دار القمة،
دار الإيمان (الإسكندرية) - الطبعة الثانية، ٢٠٠٤ م .
- عمل المرأة في الميزان، د/ محمد علي البار، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ
١٩٨٠م الدار السعودية للنشر جدة.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد
الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي
القاهري (ت ١٠٣١ هـ) الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر
الطبعة: الأولى، ١٣٥٦
- الفلسفة القرآنية ، عباس محمود العقاد، طبعة مؤسسة هنداوي للتعليم
والثقافة-مصر، ٢٠١٢م .
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير تأليف محمد
بن علي بن محمد الشوكاني (١١٧٣-١٢٥٠ هـ) ط- دار الاحياء
للنشر والتوزيع السعودية - الرياض .

- مجال عمل المرأة في الإسلام إعداد الدكتور محمد بن أحمد الصالح، كتاب جلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
- موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللثام المؤلف: أحمد بن سليمان أيوب، ونخبة من الباحثين فكرة وإشراف: د. سليمان الدريع الناشر: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع (دار وقفية دعوية) الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م
- ماذا عن المرأة، نور الدين عنتر، ط، ٣، دار دمشق، الناشر: دار المنهاج القويم دمشق، سوريا الطبعة: الأولى سنة الإصدار: ٢٠٢٢ م | ١٤٤٣ هـ.
- المرأة المسلمة أمام التحديات، أحمد بن عبد العزيز الحصين، دار المعراج الدولية، الرياض، ط ١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- المرأة بين البيت والعمل، د/محمد سلامة آدم، ط-١٩٨٢، دار المعارف - القاهرة.
- المرأة المسلمة والطريق إلى الله للشيخ / محمد متولي الشعراوي
لناشر [القاهرة]: مكتبة القرآن، تاريخ الإصدار ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩
- المرأة بين الجاهلية والإسلام، محمد الناصر و خولة درويش، دار الرسالة مكة ١٤١٣ هـ.
- المرأة و الإشتراكية / لينين ... [و آخرون]؛ ترجمة جورج طرابيشي. - ط. ٣ - بيروت: دار الآداب، ١٩٧٩ ١٩٧٣
- المرأة في عصر الرسالة، دراسة جامعة نصوص القرآن الكريم وصححي البخاري ومسلم، دار القلم للنشر والتوزيع بالكويت، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٠ م

-المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

-المرأة بين الأديان والأعراف المجتمعية "دراسة فقهية مقارنة" فتحية عبد الفتاح حسن النادي*مدرس الفقه المقارن بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات القاهرة مجلة الدراية العدد ١٥ الجزء ٨، ٢٠١٥،

-مقال بعنوان : لماذا ٨٤ % من المطلقات موظفات؟! بقلم أ.د. صالح عبدالعزيز الكرّيم، صحيفة المدينة - [Khttps://www.al-madina.com/article/838788](https://www.al-madina.com/article/838788)

-مقال بعنوان : المرأة والعمل والطلاق، د/ ليلى حمدان، <https://lylahamdan>.الثلاثاء ١٩ شوال ١٤٤٤هـ - ٩-٥-٢٠٢٣م

-مقال بعنوان : عمل المرأة في الميزان د. زيد بن محمد الرماني تاريخ الإضافة: ٢٥/٧/٢٠١٠ ميلادي - ١٤/٨/١٤٣١ هجري، موقع شبكة الألوكة : <https://www.alukah.net/social/0/24026>.

References:

- 'ahkam alquran almualafu: alqadi muhamad bin eabd allah 'abu bakr bin alearabii almueafirii alashbilii almalikii (t 543hi) rajae 'usulah wakharaj 'ahadithah wellaq ealayhi: muhamad eabd alqadir eata -alnaashir: dar alkutub aleilmiati, bayrut - lubnan altabeata: althaalithata, 1424 hi - 2003 m
- al'iislam waqadaya almar'ati, eabdalbaqi eajilati, majalat aleulum al'iinsaniati, bialjazayir ,alnaashiru: almarkaz aljamieiu eali kafi tanduf, almujalada/aleadadu:e1 aldawlata: altaarikh almiladi:2017m
- al'iislam waqadaya almar'at almueasarati, albahii alkhuli, ta:1/ 2000 mu, dar albashir _tanta.
- al'iislam watijah almar'at almuslimat almueasirat du/muhamad albahii ,alnaashir : dar aliaetisam lilynashr waltawzie , alqahira .
- badayie alsanayie fi tartib alsharayie almualafi: eala' aldiyn, 'abu bakr bin maseud alkananii alhanafii almulaqab bi <<bmalik aleulama'i>> (t 587 ha) altabeatu: al'uwlaa 1327 - 1328 ha eadad al'ajza'i: 7 tibaeen al'ajza' 1 - 2: matbaeat sharikat almatbueat aleilmiat bimisir al'ajza' 3 - 7: matbaeat aljamaliat bimasri, ta:2/ 1982 mu, dar alkitaab alearabii _bayrut
- bhath bieunwan : majal eamal almar'at fi al'iislam 'iiedad alduktur muhamad bin 'ahmad alsaaliha, kitab majalat albu huth al'iislat - majalat dawriat tasdur ean alriyasat aleamat li'iidarat albu huth aleilmiat wal'iifta' waldaewat wal'iirshad almualafi: alriyasat aleamat li'iidarat albu huth aleilmiat wal'iifta' waldaewat wal'iirshadi.
- taysir alkarim alrahman fi tafsir kalam almanan almualafi: eabd alrahman bin nasir bin eabd allah alsaedi (t 1376hi) almuhaqiq: eabd alrahman bin maeala allwayahiqqalnaashir: muasasat alrisalat altabeata: al'uwlaa 1420h -2000 m

- tafsir alquran aleazim - lieimad aldiyn abi alfida' asmaeil bn kathir almaeruf bitafsir abn kathir, t 774 - t - dar alfikr alearabii
- tafsir alquran alhakim (tafsir almanar) almualafi: muhamad rashid bin ealiin rida bin muhamad shams aldiyn bin muhamad baha' aldiyn bin minila ealiin khalifat alqalmunii alhusaynii (t 1354hi)alnaashir: alhayyat almisriat aleamat lilkitab sanat alnashri: 1990 m
- tafsir almaraghi almualafi: 'ahmad bin mustafaa almaraghi (t 1371hi)alnaashir: sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa albabaa alhalabii wa'awladuh bimisr altabeatu: al'uwlaa, 1365 hi - 1946 m
- tafsir alshaerawii - alkhawatir almualafa: muhamad mutwaliy alshaerawi (t 1418hi)alnaashir: mutabie 'akhbar alyawma.
- taelim almar'at waeamaluha bayn alsharieat walqanun , samahat al'iislami, talif aliastadh alduktur / eumar bin eabdialeaziz qurayshi, maktabat al'adib, alsueudiat - aldhabiat llnashr waltawzie, masiri, altabeat althaalithat , 1426 hi 2006m.
- altabaruj wakhatar musharakat almar'at llrrajl fi maydan eamalihi, alshaykh eabd aleaziz bin eabd allah bin bazi, ta:1, wizarat alshuwuwn al'iislati wal'awqaf waldaawat wal'irshad _almamlakat alearabiat alsaeudia .
- khalaaq al'iinsan bayn altibi walquran , du/muhamad ealaa albari, altabeat al'uwlaa 1400hi 1980m aldaar alsueudiat llnashr jida .
- dayirat maerif alqarn aleishrina, farid wajadi, ta:3/ 1971 ma, dar almaerifat _birut.
- dawr almar'at fi almujtamae al'iislami , tawfiq ealaa wahbat , dar alliwa' llnashr waltawziei, alrayad - 1403h 1983m

- dustur al'usrat fi zilal alqurani, talif / 'ahmad fayizi, muasasat alrisalati, 1412h 1992m.
- zinat almar'at almuslimati, lilshaykh eabd allah alfuazan, dar almuslim lilnashr waltawziei,alnaashir: dar almuslimi, alrayad, t 2, eam 1414 hu
- snan alnisayiyi(matbue mae sharh alsuyutii wahashiat alsindi) sahhuha: jamaeatun, waquriat ealaa alshaykhi: hasan muhamad almaseudialnaashir: almaktabat altijariat alkubraa bialqahirat altabeati: al'uwlaa, 1348 hi - 1930 m
- snan abn majah t al'arnawuwt almualafu: 'abu eabd allah muhamad bn yazayd bn majat alqazwiniu (209 - 273 ha) almuhaqiqi: shueayb al'arnawuwt [t 1438 hu]-eadil murshid - mhmmad kamil qarrah bilili - eabd alllyf haraz allahalnaashir: dar alrisalat alealamiat altabeata: al'uwlaa, 1430 hi - 2009 m
- snan alnisayiyi(matbue mae sharh alsuyutii wahashiat alsindi) sahhuha: jamaeatun, waquriat ealaa alshaykhi: hasan muhamad almaseudi.alnaashir: almaktabat altijariat alkubraa bialqahirat altabeati: al'uwlaa, 1348 hi - 1930 m
- samahat al'iislami, talif aliastadh alduktur / eumar bn eabdialeaziz qurayshi, maktabat al'adib, alsueudiat -aldhahabiat lilnashr waltawzie, masiri, altabeat althaalithati, , 1426 hi 2006m.
- shubhat wa'abatil khuswm al'iislam walrrd ealayha, alshaykh muhamad mtwllly alshaerawi, 60_64, 1983 ma, maktabat alturath al'iislamii.
- shih sunan altirmidhii talif muhamad nasir aldiyn alalbanii - t - maktab altarbiat alearabii lidual alkhalij - altabeat alawlaa - sanat 1408h.
- shih albukharii almualafu: 'abu eabd allah muhamad bin 'iismaeil albukharii aljuefii almuhaqaqi: du. mustafaa dib albaghaalnaashir: (dar abn kathirin, dar

- alyamamati) - dimashq altabeatu: alkhamisati, 1414 hi
- 1993 m
- shih muslim -almualafu: 'abu alhusayn muslim bin
alhajaaj alqushayrii alnaysaburi (206 - 261 ha)
almuhaqaqa: muhamad fuad eabd albaqi [t 1388 ha]
alnaashir: matbaeat eisaa albabi alhalabi washarakahi,
alqahirati(thum suwwratuh dar 'iihya' alturath alearabii
bibayrut, waghayriha) eam alnashri: 1374 hi - 1955 m
- eawdat alhajabi, almualafi: muhamad 'ahmad 'iismaeil
almuqadamu, dar tiiba (tawzie dar alsafwati) - altabeat
aleashirati, 1428 hi - 2007ma, dar aibn aljuzi, alqahirat
- altabeat al'uwlaa, 1426 hi - 2005 mu, dar alqimati,
dar al'iiman (al'iiskandariati) - altabeat althaaniati,
2004 m .
- eamal almar'at fi almizani, du/ muhamad ealaa albari,
altabeat al'uwlaa 1400h 1980m aldaar alsueudiat
lilnashr jada.
- fid alqadir sharh aljamie alsaghir almualafi: zayn aldiyn
muhamad almadeui bieabd alrawuwf bin taj alearifin
bin eali bin zayn aleabidin alhadaadii thuma alminawi
alqahirii (t 1031hi)alnaashir: almaktabat altijariat
alkubraa - misr altabeatu: al'uwlaa, 1356
- alfalsafat alquraniat , eabaas mahmud aleaqaadi, tabeat
muasasat hindawiun liltaelim walthaqafati-
masir,2012m .
- fath alqadir aljamie bayn faniyi alriwayat waldirayat min
eilm altafsir talif muhamad bn ealaa bn muhamad
alshuwkanii (1173-1250h) ta- dar alahya' lilnashr
waltawzie alsueudiat - alriyad .
- majal eamal almar'at fi al'iislam 'iiedad alduktur
muhamad bin 'ahmad alsaaliha, kitab jalat albu-huth
al'iislamiat - majalat dawriat tasdur ean alriyasat
aleamat li'iidarat albu-huth aleilmiat wal'iifta'
waldaewat wal'iirshad almualifi: alriyasat aleamat

li'iidarat albuḥuth aleilmiat wal'iifta' waldaewat wal'iirshadi.

- musueat mahasin al'iislam warada shubhat alliyaam almualafa: 'ahmad bin sulayman 'ayuba, wanukhbat min albahithin fikratan wa'iishrafu: du. sulayman aldariealnaashir: dar 'iilaf alduwliat lilnashr waltawzie (dar waqfiat daeawiatin) altabeata: al'uwlaa, 1436 hi - 2015 m
- madha ean almar'at , nur aldiyn eantar, , ta,3,dar dimashq ,alnaashir : dar alminhaj alqawim dimashq , suria altabeatu: alawlaa sunat al'iisdar: 2022 m | 1443 hu.
- almar'at almuslimat 'amam altahadiyat , 'ahmad bin eabd aleaziz alhusayn , dar almieraj aldawliat , alriyad , t 1 , 1418 hi / 1998 mi.
- almar'at bayn albayt waleamla, du/muhamad salamat adam , ta-1,1982m t dar almaearif -alqahira .
- almar'at almuslimat waltariq 'iilaa allah lilshaykh / muhamad mutwaliy alshaerawii linashir[alqahirati] : maktabat alqurani, tarikh al'iisdari1399hi 1979
- almar'at bayn aljahiliat wal'iislami, muhamadalnaasir w khawlat darwish , dar alrisalat makat 1413 hi.
- almar'at w al'iishtirakiat / linin ... [w akhrun] ; tarjamat jurj tarabishi. - ta. 3 ta.2 - bayrut : dar aladab, 1979 1973
- almar'at fi easr alrisalati, dirasat jamieat nusus alquran alkarim wasahihay albukharii wamuslim , dar alqalam lilshari waltawzie bialkuayti, 1420h 1990m
- alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaaj almualafu: 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawiu (t 676hi)alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut altabeata: althaaniatu, 1392h.
- almar'at bayn al'adyan wal'aeraf almujtamaeia "dirasat fiqhiat muqaranatin" fatahiat eabd alfataah hasanalnaadi*madris alfiqh almuqaran bikliat aldirasat

- al'iislatiat walearabiat banat alqahirat majalat
aldirayat aleadad 15 aljuz' 8, 2015,
- maqal bieunwan : limadha 84 % min almutalaqat
muazafati?!biqalam 'a.da. salih eabdialeaziz alkrym,
sahifat almadinat Khttps://www.al-
madina.com/article/838788
- maqal bieunwan : almar'at waleamal waltalaqi, du/ laylaa
hamdan, https://lalahamdan.althulatha' 19 shawal
1444h 9-5-2023m
- maqal bieunwan : eamal almar'at fi almizan du. zayd bin
muhamad alrumaanii tarikh al'iidafati: 25/7/2010
miladi - 14/8/1431 hijri, mawqie shabakat al'ulukat :
https://www.alukah.net/social/0/24026.